مرسوم رقم ٩٣٦

إحالة مشروع قانون معجّل إلى مجلس النواب يرمي الى فتح إعتماد إضافي بقيمة /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠/ ليرة لبنانية في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهريا" للمتقاعدين في القطاع العام

إن رئيس الجمهورية ،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته ولا سيما المادتين ١٢ و ٢٦ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٣/١١ (إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)،

بناءً على اقتراح وزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يُحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المعجّل المرفق الرامي إلى فتح إعتماد إضافي بقيمة /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠/ ل.ل فقط الفان وثلاثمائة وخمسون مليار ليرة لبنانية في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ في باب النفقات المشتركة ـ الفصل ٢ معاشات التقاعد وتعويضات نهاية الخدمة لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهريا" للمتقاعدين في القطاع العام،

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بعبدا في ٢١ آب ٢٠٢٥
الامضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

وزير المالية
الامضاء : ياسين جابر

مشروع قانون معجل

يرمي الى فتح إعتماد إضافي بقيمة /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠/ ل .ل في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهرياً للمتقاعدين في القطاع العام

المادة الأولى:

أ-يُفتح إعتماد إضافي بقيمة /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠/ل. ل **فقط الفان وثلاثمائة وخمسون مليار ليرة لبنانية** يُضاف إلى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥ **لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهرياً للمتقاعدين في القطاع العام**

وفقا للتنسيب التالي :

الجزء١	الجزء الاول
الباب ٢٦	النفقات المشتركة
الفصل ٢	معاشات التقاعد وتعويضات نهاية الخدمة
الوظيفة ١٠٢٣	معاشات التقاعد وتعويضات نهاية الخدمة
البند ١٥	منافع اجتماعية
الفقرة ١	معاشات التقاعد وتعويضات نهاية الخدمة
النبذة ١	معاشات التقاعد /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠/ل. ل

لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهريا" للمتقاعدين في القطاع العام

فقط الفان وثلاثمائة وخمسون مليار ليرة لبنانية

ب- لا يجوز إستعمال الإعتماد المفتوح بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في الفقرة "أ" اعلاه

ج-يخضع الإنفاق من المبلغ المخصص في هذا القانون للقواعد والأصول القانونية لاسيما تلك المنصوص عليها في قانون المحاسبة العمومية وقانون تنظيم ديوان المحاسبة.

د- تدون الإعتمادات المعقودة والمصفاة والمصروفة والمدفوعة والمدورة من أصل المبلغ المخصص بموجب هذا القانون في قطع حساب الموازنة العامة وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٥.

ه. يُغطى الإعتماد المفتوح أعلاه بزيادة تقدير الواردات العادية للعام ٢٠٢٥.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره بالجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

في سبيل انصاف جميع المتقاعدين لأي سلك انتموا،

ونظراً لعدم توفر الاعتمادات في الموازنة العامة،

ونظراً لصعوبة الوضع المالي وعدم توفر الامكانيات في الخزينة تم إعداد مشروع قانون فتح اعتماد اضافي بقيمة /٢٣٥٠/مليار ليرة لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون شهرياً للمتقاعدين في القطاع العام، على أن تتخذ لاحقاً كافة الإجراءات اللازمة واستصدار النصوص اللازمة التي تجيز الانفاق من هذه الاعتمادات،

لهذه الأسباب

تمّ إعداد مشروع القانون المرفق، إذ تتقدم به الحكومة من المجلس النيابي الكريم ، ترجو مناقشته واقراره بصورة الاستعجال المكرر.